Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254



تسوية المنازعات الملكية الفكرية في اتفاقية الويبو

الباحث: نور حسن سعد كلية الأداب، جامعة ذي قار nourhassan67@gmail.com

الملخص:

إن المنظمـة العالميـة لحمايـة الحقـوق الملكيـة الفكريـة (WIPO) باعتبارها منظمـة مخصصة لحماية حقوق الملكيـة الفكريـة الزمت نفسها بتوفير هذه الحماية باي شكل من الاشكال ودعم حمايـة الملكيـة الفكريـة في جميع بقاء الارض عبر التعاون مع الدول والمنظمات الاخرى بهذا الصـدد وتنسـيق التشـريعات الوطنيـة والاتفاقيـات الدوليـة فـي هذا المجـال، لـذلك اقـدم علـي تنظيم هذه الحمايـة ووضع لها الاليات المناسبة التي تحقق لها هذه الغايـة، وانشـأ بمناسبته مركزا مسـتقلا محايـدا تحـت مسـمي مركـز الويبـو للتحكـيم والوسـاطة ونـص علـي وسـيلة الوسـاطة والتحكيم كالاليـات لفض المنازعات الملكيـة الفكريـة لياخذ اطراف النزاع سبيله امـام هذا المركز وليقـوم الاخيـر بتـوفير مـا الـزم بـه نفسـها هـذه الحمايـة ونظـم قواعـدا اجرائيـا موضـوعيا بصـدد حمايـة الملكيـة الفكريـة عبـر الاتفاقيـات والمعهـدات والـزم دول الاعضـاء بتطبيقهـا وغيـر الاعضـاء بلماه.

الكلمات الدالة: النزاع، الحق، المحكم، الوسيط، فض النزاع.

Settlement of intellectual property disputes in the WIPO convention

Researcher: Nour Hassan Saad College of Arts, Dhi Qar University

Abstract

The World Organization for the Protection of Intellectual Property Rights (WIPO), as an organization dedicated to protecting intellectual property rights, has committed itself to providing this protection in any form and supporting the protection of intellectual property throughout the Earth through cooperation with other countries and organizations in this regard and coordinating national legislation and international agreements in this field. Therefore, he proceeded to organize this protection and put in place appropriate mechanisms to achieve this goal, and on its occasion, he established an independent and neutral center under the name of the WIPO Arbitration and Mediation Center, and stipulated the means of mediation and arbitration as mechanisms for resolving intellectual property disputes, so that the parties to the dispute may have their way before this center and for the latter to provide what is necessary. It itself provides this protection and organizes objective procedural rules regarding the protection of intellectual property through agreements and treaties and obliges member states to apply them and non-members to respect them.

Keywords: dispute, right, arbitrator, mediator, dispute resolution.

لمقدمة Introdution

أولا: مدخل تعريفي بموضوع البحث: تعد تسوية المنازعات الملكية الفكرية من اهم المواضيع المذي شغل التشريعات والاتفاقيات الدولية فضلا عن اشغال الفقه والقضاء، نظرا لما لها من اهمية في نطاق الحفاظ على استمرارية العلاقات وتحقيق العدالة بين اطرافها، فضلا عن اهميتها في تعزيز الثقة بين الاستثمارات في مجال الحقوق الملكية الفكرية، ونظرا لكثرة

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254

الاعتداءات والانتهاكات التي لحقت بهذه الحقوق انشات المنظمة العالمية للملكية الفكرية بدعم حماية الملكية الفكرية وتشجيع النشاط الابتكاري في العالم وتطوير هذه المجال في جميع بقاءً الارض، ليقدم على البحث في توفير سبل الحماية القانونية لأصحاب هذه الحقوق وتعزيز التشريعات والاتفاقيات الدولية المخصصة والتعاون مع الاتحادات والمؤسسات المنشأ في هذه المجالات بدافع حماية هذه الحقوق من اي انتهاك او اعتداء غير مشروع، لذلك اهتم المنظمة اشد اهتمام بمنّاز عات حقوق الملكية الفكرية الذي يخل بالحماية الممنوحة لهذه الحقوق، فاقدم على انشاء مركز الويبو للتحكيم والوساطة ومنح اطرافها وسيلة الوساطة والتحكيم كوسائل بديلة لفض مناز عاتها امام هذه المركز بشكل حيادي ونزيه بعيدا عن الاجراءات القضائية الطويلة و البطيئة.

ثانيا: اسباب اختيار موضوع البحث: إن السبب الكامن وراء اختيار هذا الموضوع تكمن في معرفة موقف اتفاقية الويبو لحماية الملكية الفكرية حول تنظيمه للوسائل والاليات المتخذة لتسوية مناز عات الملكية الفكرية في ظل التزامها نفسها في توفير هذه الحماية.

ثالثا: اهمية البحث: تتمثل اهمية موضوع البحث حول مدى استفادة المنظمة العالمية لحماية الحقوق الفكرية من الوسائل الودية وغير الودية الذي وضعه التشريعات الداخلية والدولية بصدد فض النز اعات القانونية بمختلف انو اعها وجو انبها في تسوية نز اعات الملكية الفكرية.

رابعا: مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في مدى تحقيق الالبات الموضوعة من قبل المنظمة العالمية للملكية الفكرية في تسوية النزاعات الناشئة على حق من حقوق الملكية الفكرية وفق المتطلبات التي يتطلبه طبيعة هذه المنازعات وامكانية رجوع اطراف النزاع الى هذه الوسائل عند نشوب نزاع اخر بعد اتخاذهم سبيلها فيما سبق.

خامسا: نطاق البحث: يتسع نطاق هذه الدراسة ليشمل البحث في مفهوم تسوية منازعات الملكية الفكرية والاهمية التي يتجلى بها تسوية هكذا منازعات، فضلات عن الاليات التي يتم من خلاله تسوية المناز عات الملكية الفكرية في نطاق اتفاقية الويبو لحماية الملكية الفكرية.

سادسا: منهجية البحث: للوصول الى غايات الدراسة من موضوع البحث اتبعنا الاسلوب التحليلي باجراء تحليل قانوني لتسوية منازعات الملكية الفكرية في اطار اتفاقية الويبو لحماية الملكبة الفكربة.

> سابعا: خطة البحث: في ضوء ما تقدم فقد توزعت هذه الدراسة على مباحث وكما ياتي: المبحث الاول: مفهوم تسوية مناز عات الملكية الفكرية

المبحث الثاني: وسائل تسوية المناز عات الملكية الفكرية في اتفاقية الويبوا

المبحث الاول

The First topic مفهوم تسوية منازعات الملكية الفكرية

The concept of settling intellectual property disputes

ان تسوية منازعات الملكية الفكرية من المواضيع المهمة التي نال اهتمام الفقه والقانون بقدر اهتمامهم بفحوى الملكية الفكرية نفسها المتمثل بالحقوق الفكرية، نظرا لما لها من مكانة ضمن حقوق الملكية الاخرى لتعلقها وارتباطها بملكة العقل وقيامها على انتاج او ابداع او اعمال ذهنية الذي يميز سماتها من شخص الى اخر، لذلك يحتاج مثل غيره من الحقوق للحماية القانونية اللازمة الذي يضمن لأصحابها ابتعاد حقوقها الادبية او الصناعية او الفنية من اي اعتداء، وتسوية منازعاتها يعتبر جزء من الحماية القانونية التي يمنحه المشرع الداخلي والدولي لهذه الحقوق والذي سنتناوله ونتناول اهميته ضمن هذا البحث بتقسيمه التي مطلبين على وفق التالى:

> المطلب الاول The first requirement تعريف تسوية منازعات الملكية الفكرية

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research



The definition of intellectual property dispute settlement

لم يرد تعريف تسوية منازعات الملكية الفكرية في اتفاقية الويبو الدولية بعكس المؤلفات الفقهية وكتب شراح القانون الذين اوجدوا لها تعريفا وتوضيحا، فمنهم من عرف تسوية مناز عات الملكية الفكرية بانها "عملية تقوم بها الاطراف المتنازعة لحل الخلافات والنزاعات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية بطرق سلمية وخارج المحكمة تهدف هذه العملية الى التوصل الى اتفاق يناسب جميع الاطراف ويحقق المصلحة المشتركة"(1).

بينما وضح مفهومه اخرون بأنه اطرح منازعات الملكية الفكرية امام القضاء او الوسائل البديلة عند الاستعانة بها للتوصل الى حلول تحد من الانتهاكات التي ترد عليها"(2).

وفي موضع اخر جاء مفهوم تسوية منازعات الملكية الفكرية على انه "طرح نزاع قائم على حق من حقوق الملكية الفكرية على جهة قضائية او وسيلة بديلة لحسما وفرض الحماية القانونية عليها"(3).

على ما تقدم من التوضيحات والتعاريف الذي قيل بصدد تسوية مناز عات الملكية الفكرية يتبين لنا انها موحدة في المفهوم وان اختلفا في التعبير، فما موضوع تسوية منازعات الملكية الفكرية الاطرح النزاع الناشئ عن حق من حقوق الملكية الفكرية على جهة قائمة بنظرها من اجل حلها واعادة الاوضاع الى طبيعتها، وعلى اثره يمكن تعريفه:

عملية طرح نزاع قائم على حق من حقوق الملكية الفكرية على جهة من الجهات القضائية او غير القضائية من الوسائل الودية لحل هذا النزاع واعادة الاوضاع الى مجراتها الطبيعي بعد تضمين الحماية اللازمة لهذه الحقوق.

المطلب الثاني

The second requirement اهمية تسوية منازعات الملكية الفكرية

The importance of settling intellectual property disputes

تظهر اهمية تسوية منازعات الملكية الفكرية في الكثير من الجوانب، منها، يؤدي تسوية منازعاتها الى توفير حماية حقوق الملكية الفكرية محل النزاع، فلا يوجد نزاع مالم يكن هناك اعتداء على حق من الحقوق الملكية الفكرية بغض النظر عن اشكالها، لذلك تجد على المستوى الداخلي والدولية الكثير من التشريعات والقوانين والاتفاقيات التي ينظم موضوع الملكية الفكرية ويؤكد على مدى حمايتها من اي شكل من اشكال الاعتداء، وتسوية مناز عات الملكية الفكرية تحقق معها هذه الحماية متى ماً وصل الجهة المنظورة اليها الى حل جزري يرضي الطرفين⁽⁴⁾.

كما ويحقق تسوية منازعات الملكية الفكرية العدالة بين اطراف المتنازعة وذلك من خلال توفير منصة نزيهة ومحايدة لحل منازعاتهم، فيتم من خلال هذه المنصة اتخاذ قرار نهائي يحقق العدالة بين طرفيها ويتمتع بالجودة العالية لذلك يعتبر تسوية المنازعات اسلوب بناء تهدف الى تحقيق ذلك بتشجيع الحوار والتفاوض بغية الوصول الى حل مقبول يرضى الجميع دو ن ر فضیها⁽⁵⁾.

فضلا عن ذلك فأن موضوع تسوية منازعات الملكية الفكرية ينشأ بناءة للتعاون بين اطراف المتنازعة حول موضوعه والحفاظ على استمرارية العلاقة بين اطرافها، لا سيما اذا اتخذ اطراف النزاع الحاصل على حق من حقوق الملكية الفكرية وسيلة من وسائل البديلة لتسوية المنازعات، لأن نجاح هذه الوسائل يقف على مدى اتفاق الاطراف على نقاط التوافق والاختلاف بينهما بشأن النزاع ومدى العزم والبحث بنفسهما او من قبل من ينوب عنهما من امتال الشخص الثالث أو أعضاء هيئة المحكمين الذين يختار ونه بمحض أر ادتهم، فكل هذا يعمل على فتح باب التعاون بين اطرافه للخروج بحل سليم مرضى الجميع متفق مع متطلبات حقوق الملكية الفكرية (6).

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254



اضافة الى ذلك فان من شان تسوية المنازعات الملكية الفكرية تعزيز الاستثمار في مجال الملكية الفكرية الفكرية، لان حقوق الملكية الفكرية لا يقتصر حق المؤلف وحقوقه الذي ياتي على الاذهان بمجرد سماعه، بل يشمل الكثير من الحقوق الذي يمكن ان تكون محلا للاستثمار المداخلي والاجنبي كالحقوق الصناعية من امثال براءة الاختراع والنماذج والرسم الصناعي، والحقوق التجارية والاسم التجارية والاسم التجاري والعنوان التجاري، فكل هذه الحقوق يمكن ان يصبح محلا للاستثمار وبالتالي فاذا كان النظام القانوني عازم على حمايته بالشكل الذي يرضي المستثمر كان ذلك تعزيزا لزيادة الاستثمارات داخل الدولة (7).

كما وتبرز اهمية تسوية المنازعات الملكية الفكرية في تحقيقه الاستفادة المشتركة لجميع جوانب الحياة، لانه من ناحية اقتصادية تعتبر الملكية الفكرية المحرك الرئيسي للثورة الصناعية والتكنلوجية التي يعيشها الان، اما من الناحية العلمية يعتبر الملكية الفكرية من المجالات التي ظهرت عبر مر القصور بتطور وانتشار العلم البشري وادت الى اطلاق الخلاقة لدى افراد المجتمع، وعلى المستوى الاجتماعي يعمل الملكية الفكرية على تخفيف المشاكل على كاهل الناس بسبب اختراعاته وتطوراته في المجالات المتعلقة بها، واخيرا من الناحية القانونية فان الثورة الصناعية والالكترونية افرزت الكثير من التحديات امام القانون ليقوم بتوفير الحماية اللازمة لهذا المحرك من اجل تحقيق غاياته لذلك لابد ومن حماية هذه المناز عات ليستأنف الغايات المرجوة منها من التحقيق⁽⁸⁾.

المبحث الثاني The second topic وسائل تسوية المنازعات الملكية الفكرية في اتفاقية الويبو

Methods of settling intellectual property disputes in the WIPO convention

يعتبر الويبو او (Wipo) منظمة دولية عالمية عالمية الملكية الفكرية تم انشائها في استوكهولم في 14 يوليو 1967 ودخلت في حيز التنفيذ سنة 1970 تهدف الى دعم حماية الملكية الفكرية في كل بقاع الارض في جميع جوانبه القانونية والفنية والادارية مع تضمينه التعاون الاداري بين جميع اتحادات الملكية الفكرية التي انشأت بموجب المعاهدات التي يديرها المنظمة في سبيل توفير هذه الحماية (9)، ومن ضمن هذه الحمية التي تمنحه المنظمة للملكية الفكرية بجميع حقوقها تنظيم الاليات والوسائل الذي يمكن للاطراف من خلالها تسوية المنازعات التي تنشأ عليها والتي سيكون محور هذا المبحث على وفق التالى:

المطلب الاول

The first requirement الوسائل الودية لتسوية المنازعات الملكية الفكرية

Amicable means of settling intellectual property disputes

يعد الوسائل الودية لتسوية المنازعات وسائل غير مباشرة يلجأ اليها اطراف النزاع من الجل العمل على فض النزاع القائم بينهم بعيدا عن القضاء والتحكيم من خلال تبادل وجهات النظر مباشرة عن طريق الاطراف نفسها او عن طريق شخص ثالث محايد، تتمثل في كل من وسيلة المفاوضات والتوفيق والوساطة والخبرة ومساعي الحميدة، وبالتطرق الى اتفاقية الويبو للملكية الفكرية وانشأ للملكية الفكرية وانشأ بشانه مركز الويبوا المتحكيم الوساطة سنة 1994 ليكون مركزا دوليا محايدا غير هادف للربح تقوم على تسوية النزاعات في مركز المدينة السويسرية (١٥).

والوساطة باعتباره وسيلة من وسائل الودية لتسوية المنازعات الملكية الفكرية تعني "العمل البودي الذي يقوم به طرف ثالث يسمى الوسيط لاجل حل الخلاف بين الطرفين المتنازعين، وذلك من خلال الاشتراك في المفاوضات التي يتم بينهما بغية الوصول الى حل للنزاع يرضى الطرفين "(11).

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Electronic ISSN 2790-1254

Print ISSN 2710-0952



كما وعرف الوساطة في اطار المنظمة العالمية بانها "وسيلة اختيارية يلجأ اليها الاطراف برغبة منهم ويختارون من خلالها اجراءات واسلوب الوساطة من اجل فهم موضوع النزاع ووضع الحلول مناسبة لسه، واذا لسم يستمكن الاطراف من حل النسزاع يلجئون بعدها السي التحكيم"(12)

وعلى وفق هذا التعريف يكون للوساطة سمات وخصائص تميزها عن غيرها من الوسائل الودية الذي دفع بمنظمة الوبيو الاخذ به دون غيره من الوسائل الودية الاخرى:

1: يعد الوساطة اجراء غير ملزم وبالتالي لا يكون لقرارات الوسيط اي الزامية للاطراف مالم يقبلوا به كتسوية للنزاع، لذلك يجوز لهم رفض قراراته واتخاذ سبل اخرى لتسويتها.

2: يتمتع وسيلة الوساطة بالسرية بحيث لا يلزم اطراف النزاع الكشف عن جميع المعلومات التي يفضل بقائها سرية اثناء فض النزاع.

3: تقوم الوساطة على مراعاة مصلحة الاطراف بدرجة اساسية لأن الاطراف من خلال هذه الوسيلة يمكنهم اختيار ما يخدمهم ويخدم مصالحهم من الاشخاص والنتيجة (13).

اذن يكون الوساطة ضمن الوسائل الودية الذي اخذ به اتفاقية الويبو لتسوية مناز عات الملكية الفكرية وينفذ عن طريق مركز الويبو للتحكيم والوساطة، وهذه الوساطة على وفق اتفاقية الويبو تكون على شكلين، وساطة عادية، ووساطة متبوعة بالتحكيم:

اولا: الوساطة العادية: وهي شكل من اشكال الوساطة التي تقوم بها مركز ويبو للتحكيم والوساطة بالاستناد على اتفاقية الويبوا، وهي وساطة تقوم على وجود اتفاق سابق او لاحق اثناء نشوب النزاع باحالة القضية على وساطة الويب، اي انه الحالة التي يتم بموجب اتفاق الاطراف، ويحدد الاتفاقية الاجراءات اللازمة لذلك(14):

1: بعد ان يتم الاتفاق بين اطراف النزاع ابتداء او اثناء نشوبها باحالة القضية الي وساطة الويبو يقوم احد الاطراف بتقديم طلب كتابي الى المركز من اجل اجراء الشروع في الوساطة، يتضمن الطلب اسماء ومعلومات الاطراف والبيانات التي يمكن من خلاله التواصل مع الطرفين محتويا على ملخص من النزاع ومرفقا بالتفصيلات الكافية حوله، ليقوم المركز بارسال نسخة منه الى الطرف الثاني.

2: على وساطة الويبو ان يقوم بوضع جدول مواعيد النظر الى موضوع النزاع الذي يجب على الاطراف الالتزام به.

3: يتم عملية الوساطة وفق الاسلوب الذي وضعه طرفي النزاع في اتفاق الوساطة والا يسار الى الاسلوب الذي يختاره الوسيط وفق قواعد اتفاقية الويبو.

4: اذا اتفق اطراف النزاع على ان يتم الوساطة خيارج مركز الويبو فما على الوسيط الي مساعدتهم في تهيئة المكان المناسب وعلى نفقتهم الخاصة.

5: يقوم الوسيط بالنظر الى موضوع النزاع وتفاصيله، فإذا لاحظ امكانية حل النزاع وتسويته من خلال الوساطة فانه يقترح الاجراءات والسبل الذي تؤدي الى حله ليكون لهم سلطة القبول به او رفضه، اما اذا لاحظ انه من الصعب تسويتها عن طريق الوساطة فانه يكون من ضمن سلطات الوسيط اقتراح عدة مقترحات، منها، اخذ بقرار خبير او اللجوء الى التحكيم او تقديم العروض للتسوية.

6: فاذا قبلوا الاطراف بالنتيجة التي توصل اليه ووقعوا اتفاقية التسوية او رفضهم للنتائج او اقرار الوسيط بصعوبة حل النزاع عن طريق الوساطة فانه تنتهي به عملية تسوية النزاع عن طريق الوساطة بغض النظر عن تسوية النزاع من عدمه(15).

ثانياً: الوساطة المتبوعة بالتحكيم: وهي طريقة ثانية من طرق تنفيذ وسيلة الوساطة عبر مركز الويبو للتحكيم الوساطة وهي اجرا يتم من خلاله الجمع بين وسيلة الوساطة والتحكم يتم عند تعذر تسوية النزاع عن طريق الوساطة خلال المدة المتفقة عليه بين اطراف النزاع لتسوية النزاع، وعادة يتم عبر شكل ادراج نص او بند في العقد المتعلق بحماية الملكية الفكرية اي اتفاق التسوية يقضي بضرورة اتخاذ سبيل الوساطة عند نشوب نزاع وفي حال تعذر الايصال

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254



الى حل خلال مدة معينة - يحدده الاطراف - من تاريخ الشروع في الوساطة يصار الى وسيلة التحكيم، فضلا عن حالة صعوبة تسوية النزاع عن طريق الوساطة واقتراح الوسيط لمقترح اللجوء الى التحكيم وقبول الاطراف بذلك الاقتراح والقبول بعرض النزاع على التحكيم، ففي الحالتين يكون التحكيم متبوعا بالوساطة (16).

المطلب الثاني

The second requirement الوسائل القضائية لتسوية المنازعات الملكية الفكرية

Judicial means of settling intellectual property disputes

وضع التشريعات والاتفاقيات الدولية والداخلية وسائل والاليات لتسوية المنازعات الناشئة عن العلاقات القانونية العقدية وغير العقدية يحمل في مفهومها طابع قضائي مخصص ذات القوة الالزامية في القرارات التي تتخذها بشان موضوع النزاع المطروح امامه دون ان يقف نتائجه على قبول الاطراف من عدمه اضافة الى توافقهم مع متطلبات العمل الفكري من السرعة والائتمان والسرية وبما لها من حيادية ونزاهة، ومن هذه الوسائل – والذي اخذ بها اتفاقية الويبو لحماية الملكية الفكرية – التحكيم اى القضاء الاتفاقية.

والتحكيم وسيلة قضائية اتفاقية يلجأ اليه اطراف النزاع الفكري من اجل حلها وتسويتها بالشكل النذي يرضي الجميع، حيث يقصد به "نظام لتسوية المنازعات عن طريق افراد عاديين، يختارهم الخصوم مباشرة او بواسطة وسيلة اخرى"(17).

كما ويعرف وسيلة التحكيم كوسيلة لتسوية النزاعات الملكية الفكرية على انه "الاتفاق على طرح النزاع على شخص معين او اشخاص معينين ليفصلوا فيه دون المحكمة المختصة به، فبمقتضى التحكيم ينزل الخصوم عن اللجوء الى القضاء مع التزامهم بطرح النزاع على محكم او اكثر ليفصلوا فيه بحكم ملزم لهم، وقد يكون هذا الاتفاق تبعا لعقد معين يذكر في صلبه ويسمى بشرط التحكيم، وقد يكون بمناسبة نزاع معين قائم بالفعل الخصوم ويسمى في هذه الحالة باتفاق التحكيم" (18).

و التحكيم على وفق المفاهيم السابق يتمتع بمجموعة من السمات والخصائص الذي تؤهله لاختصاص الذي تؤهله لاختصاص النظر الى المنازعات الملكية الفكرية، ومن هذه السمات (19):

1: ان وسيلة التُحكيم يساعد اطراف نزاع الملكية الفكرية على حل النزاع باجراءات موحدة بعيدا عن البطء وطول اجراءات القضائية.

2: يتمتع اعضاء الهيئة التحكيمية بالخبرة المطلوبة للنظر في مناز عات الملكية الفكرية.

3: يتمتع قرارات المحكمين بالتنفيذ الرضائي والتلقائي من قبل الاطراف.

4: يتمتع اجراءات التحكيم بالسرية التامة في المعلومات والاجراءات والقرارات الصادرة فيها.

اذن، التحكيم وفق المفهوم والسمات السابقة اعتبره منظمة الويبو لحماية الملكية الفكرية ضمن الوسائل القضائية الذي يمكن لاطراف المنازعات الملكية الفكرية اتخاذ سبيلها لفض وحل النزاع باكثر منفعة واقل ضرر، ووضع المنظمة لهذه الوسيلة الاجراءات المطلوبة للشروع فيه عبر مركز الويبو للتحكيم والوساطة، تكمن في الاجراءات التالية (20):

1: لا بد اولا وان يتفق اطراف النزاع التي احالة النزاع التي وسيلة التحكيم، بغض النظر فيما اذا كان اتفاقا سابقا على النزاع فيسمى بشرط التحكيم او لاحقا على النزاع فيسمى بمسارطة التحكيم (21).

2: بعد الاتفاق على احالة النزاع الى التحكيم في مركز ويبو للتحكيم والوساطة، فلابد وان يقدم احد الاطراف شكواه الى المركز متضمنا اسماء وعناوين الاطراف والمعلومات والبيانات الضرورية لامكانية التوصل معهما مرفقا بذلك اتفاق التحكيم والقانون الواجب التطبيق وطلبياته.

3: يتم اختيار اعضاء هيئة التحكيم من الذين اختاره اطراف النزاع وبالعدد الذي يرغبونه في اتفاقية التحكيم، ويسمح نظام المنظمة العالمية للملكية الفكرية اطراف النزاع باختيار محكم واحد او اكثر على ان يكون فرديا، كما ويسمح لهم باختيار اعضائه سويا او اختيار كل واحد

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Print ISSN 2710-0952

Electronic ISSN 2790-1254



منهم لمحكم ويقوم المحكمين باختيار المحكم المرجع الثالث(22)، ويكون اختيار المحكمين ضمن القائمة المعتمدة لدى المركز

4: يتم تبليغ الطرفين بمكان وزمان نظر الجلسة على ان يسلموا بياناتهم ودفاعاتهم وبعد تشكيل الهيئة التحكيمية يتوجب على اعضاء الهيئة سماع الدعوى واعلان اختتام المرافعة التحكيمية خلال مدة تسعة اشهر من تاريخ تشكيل الهيئة(23).

5: لاطراف النزاع طلب التحكيم المعجل من مركز الويبو للتحكيم والوساطة في حال تطلب موضوع النزاع السرعة القسوى في تسويتها، وهي عبارة عن "نظام خاص معتمد لدى المركز الويبو يتعلق بمنازعات الملكية الفكرية ويطبق على منازعات المعروضة عليه بموجب اتفاق سابق او لاحق للعلاقة القانونية التي تحكم طرفين بهدف الحصول الى حل للنزاع القائم بينهما عن طريق اختصار الآماد الطويلة "(24).

6: في حال وصول المحكمين الى تسوية النزاع يصدر هيئة التحكيم قراره على شكل مسودة ليرسل نسخة منها الى كلا الطرفين من اجل ابداء تعليقاتهم بخصوصه خلال فترة معينة متمثلة ب (20) يـوم، وثناء هـذه المـدة يجـوز للهيئـة التحكيميـة بناء علـى طلب احـد الاطراف اجتماع اضافي حول التعليقات المكتوبة من قبل الاطراف والا في حالة عدم وجود اي تعليق اعتبر القرار نهائيا على ان يكون لهما حق الاعتراض خلال (10) ايام من اجتماع الاضافي.

7: يصدر المحكمين قرارهم النهائي بشان النزاع، وهي اما وصول الهيئة الي حل يرضي الجميع او ان يتفق الاطراف على تسوية النزاع قبل أصدار الحكم او قيام محكمة التحكيم بإصدار قرار انهاء التحكيم⁽²⁵⁾.

المطلب الثالث

The third requirement انفاذ حقوق الملكية الفكرية في اطار تسوية المنازعات

Enforcement of intellectual property right within the framework of dispute resolution

ان نشوب اى نـزاع بـين اطـراف اى علاقـة مـن العلاقـات القانونيـة يكـون نطـاق هـذا النزاع في الاصل محصورة في حدود المصالح الشخصية للطرفين او الاشخاص الاخر الذين يعتبرون من الغير وبالتالي يكون من حق الطرفين والغير اثارة النزاع امام اي جهة من جهات المختصة القضائية وغير القضائية لتسويتها دون ان يلزم بعرضها امام جهة معينة، وبالتالي تكون الاولوية لارادة اطراف النزاع وهذا هو المقصود بانفاذ في اطار تسوية المناز عات.

وإنفاذ حقوق الملكية الفكرية يعنبي اعطاء البدور لارادة اطراف النبزاع الناشئ على حق من حقوق الملكية الفكرية في اختيار الوسيلة المناسبة لعرض نزاعها عليه من اجل تسويتها متى ما لاحظ صاحب حق الملكية الفكرية وجود انتهاكات وتعدى على حقه، فضلا عن اتاحة الفرص لاطراف النزاع باتخاذ سبل الطعن في القرارات الصادرة بتسوية المنازعات الملكية الفكرية امام الجهات القصائية المختصة في اي دولة من دول اعضاء في منظمة الويبو العالمية لحقوق الملكية الفكرية(26).

وعملية انفاذ حقوق الملكية الفكرية تبدأ بتحديد الانتهاك والاستخدام غير المصرح به وصولا الى ارسال تبليغ او انذار الى المنتهك للكف عن هذا الانتهاك ومرورا الى مرحلة اقامة الدعوى لدى الجهة الذي يختاره من بين الوسائل القضائية وغير القضائية ومن ثم اصدار قرار الالزامي بشان القضية وتنفيذه في نهاية الامر كل في نطاق الارادة الحرة لأطراف النزاع باعتبار هم صاحب المصلحة المتضررة من النزاع(27).

ولكن مع ذلك فانه يقع على الدول وعلى المنظمات الدولية المختصة بهذا الصدد كمنظمة الويبو العالمية لحماية الملكية الفكرية والدول الاعضاء فيها تسهيل عملية انفاذ حقوق الملكية الفكرية من قبل اطرافها بتوفير الوسائل المناسبة لتسوية المنازعات وسن التنظيمات القانونية المطلوبة

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254



في سبيل ذلك لياتي بعد ذلك دور الارادة في اختيار السبيل التي تفيد مصالحه بشكل اكثر ويعتبر ذلك التزاما عاما واقعا عاتق الجهات اعلاه(28).

الخاتمة

Conclusion

بعد الانتهاء من دراسة موضوع البحث في متن هذه الدراسة فقد خصصا الخاتمة لبيان اهم النتائج التي توصلنا اليها فضلا عن بعض التوصيات التي نراها ضرورية وكما يأتي: الاتائج الاتية:

- 1- تسوية المنازعات الملكية الفكرية لها اكثر اهمية من حقوق الملكية الفكرية نفسها باعتبارها جزء من الحماية المطلوبة لهذه الحقوق، فلا قيمة لحق ما لم يكن متمتعا بالحماية القانونية اللازمة الذي يضمن لصاحبه حق الاستغلال والاستعمال والتصرف بعيدا عن الانتهاكات والاعتداءات، لا سيما وحقوق الملكية الفكرية الذي ترتبط بالعقل البشري بدرجة اساسية.
- 2- تكمن فوائد تسوية منازعات الملكية الفكرية في تحقيق العدالة بين اطراف المتنازعة وبناء التعاون بينهما للحفاظ على استمرارية العلاقات فيما بينهم، فضلاعن فائدته في تعزيز الاستثمارات الدولية والداخلية في مجال حقوق الملكية الفكرية وتحقيقه الاستفادة المشتركة في جميع جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والقانونية، واعماله غطاء الحماية القانونية المثبتة بموجب التشريعات الداخلية والاتفاقيات الدولية.
- 3- منذ نشأ المنظمة العالمية لحماية الملكية الفكرية (WIPO) ودخوله في حيز النفاذ حمل على عاتقها مهمة حماية هذه الحقوق في جميع انحاء العالم وعمل نحو التعاون مع المؤسسات والمنظمات الدولية والداخلية في سبيل تعزيز هذه الحماية وتضمين الملكية الفكرية من اي انتهاكات واعتداءات واقدمت على توقيع الكثير من المعاهدات بخصوص الملكية الفكرية واظهار دعمها بالذي تنض على حمايتها، فعمل على تاسيس مركز الويبو للتحكيم والوساطة لفض المنازعات الناشئة عليها.
- 4- ان اتفاقية الويبو (WIPO) الدولية حدد وسيلتين من وسائل تسوية المنازعات الذي يمكن الاستفادة منها لحل النزاعات الناشئة على حق من حقوق الملكية الفكرية متمثلا بوسيلة الوساطة بنوعيها العادي والمتبوع بوسيلة التحكيم فضلا عن وسيلة التحكيم نفسها بنوعيه التحكيم العادي والتحكيم المعجل.
- 5- نظم منظمة الحماية الملكية الفكرية قواعد الوساطة والتحكيم بموجب نظام المنظمة واناط مركز الويبو مهمة تطبيقها عند وجود اتفاق من قبل اطراف النزاع في عرض نزاعهم على وساطة مركز الويبو او تحكيم مركز الويبو، الا انه يعطي الاولوية لاتفاق الاطراف لتحقيق انفاذ حقوق الملكية الفكرية غاياتها.

ثانيا: التوصيات: بعد الانتهاء من عرض النتائج التي توصلت اليها الدراسة فاننا نقترح التوصيات الاتية:

- 1- نقترح على المنظمة العالمية لحماية الملكية الفكرية بتوسيع نطاق الاليات المتبعة لتسوية المنازعات الملكية الفكرية دون الاكتفاء بالوسائل المحددة، بتناول الوسائل البديلة الاخرى من امثال المفاوضات والخبرة والتوفيق ومساعي الحميدة، فضلا عن عدم حصر الية الوساطة والتحكيم في حدود مركز ويبو للتحكيم والوساطة ان كانت هدفها حماية الملكية الفكرية ولا تهدف الربح.
- 2- نوصي المنظمة العالمية بفرض الرقابة الدولية على الجهات التي تقوم بسوية المنازعات الملكية الفكرية لتكون بمامن من تطبيق البنود والقواعد الاتفاقية الدولية والتشريعات الداخلية وتضمين تحقيق الحماية لهذه الحقوق وان كانت الجهة المنظورة الى هذه النزاعات مركزها الويبو للتحكيم والوساطة.

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254



3- نقترح بتوسيع نطاق قبول النظر الى المنازعات الملكية الفكرية دون اشتراط وجود اتفاق مسبق او لاحق على اليات (WIPO) ليشمل جميع الحالات التي يتم عرضها على مركز ويبو للتحكيم والوساطة في ظل هدفها الاساسي في توفير الحماية اللازمة لهذه الحقوق وتملكها الاشخاص المعينين وذات الخبرة ودراية في هذه المواضيع.

الهوامش Footnotes

- (1) محامي تجاري، تسوية مناز عات الملكية الفكرية عن طريق الوساطة والتحكيم، مقال منشور على موقع محامي تجاري على الرابط الالكتروني الاتي: commercial-lawyer.net تاريخ اخر زيارة 2024/4/8.
- (2) سما عماد حسين، تسوية مناز عات الملكية الفكرية بطريق التحكيم دراسة تحليلية مقارنة، رسالة ماجستير، تقدمت بها الى كلية القانون جامعة قطر، 2021، ص21.
- (3) اسحاق ابو طه والمنتصر بالله ابو طه، دور التحكيم في فض منازعات حقوق الملكية الفكرية في اطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)، بحث منشور في مجلة الصدى للدراسات القانونية والسياسية، المجلد4، العدد4، 2022، ص158.
- (4) شيرين وداعة الله طه، اتفاقية التربس (TRIPS) واثر ها على السوان، رسالة ماجستير، تقدمت بها الى كلية الشريعة والقانون جامعة افريقيا العالمية، 2019، ص66-67.
 - ⁽⁵⁾ محامی تجاری، مصدر سابق.
- (6) سوالم سفيان، الطرق البديلة لحل المناز عات المدنية في القانون الجزائري، اطروحة دكتوراه، تقدمت بها الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر، 2013-2014، ص95.
- (⁷⁾ ابراهيم البطش ود. عصام الاطرش، الضمانات القانونية لحماية الملكية الفكرية، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحوق القانونية والسياسية، المجلد4، العدد1، 2020، ص357-360.
 - (8) صلاح زين الدين، المدخل الى الملكية الفكرية، ط3، دار الثقافة، عمان، 2011، ص5-59.
 - (9) ابر اهيم البطش ود. عصام الاطرش، مصدر سابق، ص375.
- (10) حواس فتحية، حل نزاعات الملكية الفكرية في اطار مركز الويبو للتحكيم والوساطة، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، المجلد11، العدد1، 2023ص400.
 - (11) مرتضى جمعة عاشور، عقد الاستثمار التكنلوجي، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010، ص412.
- (12) زيدان شانز وموهوبي غانية، وسائل تسوية المناز عات المتعلقة بالملكية الفكرية، رسالة ماجستير، تقدمت بها الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبدالرحمن ميرة بجاية، 2022-2023، ص73.
 - (13) حو اس فتحية، مصدر سابق، ص404.
- محمد ابر اهيم الصائغ، دور المنظمة العالمية للملكية في حماية الملكية الفكرية، رسالة ماجستير، تقدمت بها الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الجزائر، 2011-2012، 019.
 - (15) حواس فتحية، مصدر سابق، 93-97.
 - .93 محمد ابر اهيم الصايغ، مصدر سابق، ص $^{(16)}$
 - (17) صادق ابو هيف، القانون الدولي الخاص، ط9، منشاة المعارف، الاسكندرية، 1971، ص795.
 - (18) احمد صالح على، الطرق البديلة لحل المناز عات، دار الخلدونية، الجزائر، 2021، ص80.
 - (19) سما عماد حسين، مصدر سابق، ص30-33.
 - ⁽²⁰⁾ زيدان شانز واخرون، مصدر سابق، ص68-71.
- (21) محمد خليل، التحكيم في منازعات الملكية الفكرية، اطروحة دكتوراه، تقدمت بها الى كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة جيلالي اليابس، 2016، ص341.
 - (22) ينظر المواد (17-19) من نظام المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO).
- (²³⁾ ينظر المادة (63) من نظام المنظمة العالمية للملكية الفكرية؛ للاطلاع اكثر ينظر: اسحاق ابو طه والمنتصر بالله ابو طه، مصدر سابق، ص169.
 - (24) حواس فتيحة، مصدر سابق، ص115.
 - (25) ينظر المادة (65) من نظام المنظمة العالمية للملكية الفكرية.
- (²⁶⁾ آمال بن حمادي، قواعد الانفاذ العامة والمؤقتة لحقوق الملكية الفكرية في اتفاق تربس والتشريع الجزائري، بحث منشر في مجلة القانون والمجتمع، المجلد9، العدد2، 2021، ص262.
 - ⁽²⁷⁾ انفاذ الملكية الفكرية، تقرير منشور على الرابط الالكتروني: fastercapital.com تاريخ اخر زيارة 2024/4/10.
 - (28) امال بن حمادي، مصدر سابق، 259 وما بعدها.

Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN 2790-1254



المصادر

Sources

اولا: الكتب القانونية

- i. احمد صالح على، الطرق البديلة لحل المناز عات، دار الخلدونية، الجزائر، 2021.
- ii. صادق ابو هيف، القانون الدولي الخاص، ط9، منشاة المعارف، الاسكندرية، 1971.
 - iii. صلاح زين الدين، المدخل الى الملكية الفكرية، ط3، دار الثقافة، عمان، 2011.
- iv. مرتضى جمعة عاشور، عقد الاستثمار التكنلوجي، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010.

ثانيا: الرسائل والاطاريح الجامعية

- i. زيدان شانز ومو هوبي غانية، وسائل تسوية المنازعات المتعلقة بالملكية الفكرية، رسالة ماجستير، تقدمت بها الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة عبدالرحمن ميرة بجاية، 2022-2023.
- ii. سما عماد حسين، تسوية مناز عات الملكية الفكرية بطريق التحكيم دراسة تحليلية مقارنة، رسالة ماجستير، تقدمت بها الى كلية القانون جامعة قطر، 2021.
- iii. سوالم سفيان، الطرق البديلة لحل المنازعات المدنية في القانون الجزائري، اطروحة دكتوراه، تقدمت بها الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر، 2013-2014.
- iv. شيرين وداعة الله طه، اتفاقية التربس (TRIPS) واثرها على السوان، رسالة ماجستير، تقدمت بها الى كلية الشريعة والقانون جامعة افريقيا العالمية، 2019.
- v. محمد ابر اهيم الصائغ، دور المنظمة العالمية للملكية في حماية الملكية الفكرية، رسالة ماجستير، تقدمت بها الى كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة الجزائر، 2011-2012.
- vi. محمد خليل، التحكيم في منازعات الملكية الفكرية، اطروحة دكتوراه، تقدمت بها الى كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة جيلالي اليابس، 2016.

ثالثا: البحوث المنشورة

- i. ابراهيم البطش ود. عصام الاطرش، الضمانات القانونية لحماية الملكية الفكرية، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحوق القانونية والسياسية، المجلد4، العدد1، 2020.
- ii. اسحاق ابو طه والمنتصر بالله ابو طه، دور التحكيم في فض مناز عات حقوق الملكية الفكرية في اطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية(WIPO)، بحث منشور في مجلة الصدى للدراسات القانونية والسياسية، المجلد4، العدد4، 2022.
- iii. آمال بن حمادي، قواعد الانفاذ العامة والمؤقتة لحقوق الملكية الفكرية في اتفاق تربس والتشريع الجزائري، بحث منشر في مجلة القانون والمجتمع، المجلد9، العدد2، 2021.
- iv. حواس قتحية، حل نزاعات الملكية الفكرية في اطار مركز الويبو للتحكيم والوساطة، بحث منشور في المجلة الاكاديمية للبحث القانوني، المجلد11، العدد1، 2023.

رابعا: القوانين والاتفاقيات

i. نظام المنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO).

خامسا: مصادر الانترنت

- i. انفاذ الملكية الفكرية، تقرير منشور على الرابط الالكتروني: fastercapital.com .
- ii. محامي تجاري، تسوية منازعات الملكية الفكرية عن طريق الوساطة والتحكيم، مقال منشور على موقع محامي تجاري على الرابط الالكتروني الاتي: commercial-lawyer.net.